

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣٠ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم
السياسي للسلطات العليا في الدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة
نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛
وبناء على طلب مجلس إدارة شركة شبرد والفنادق المصرية بموافقة
مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق بتاريخ
١٩٦٣/٣/٧ ؛
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيدة / نائلة عبد الحميد المصري ، بشركة شبرد
والفنادق المصرية في وظيفة من الفئة السادسة برتب شبرى قدره
ثلاثون جنيا ، وعلى أن يكون التعيين تحت الاختيار لمدة ثلاثة أشهر .
مادة ٢ - على وزير الثقافة والإرشاد القومي تنفيذ هذا القرار ما
مديرية الرياسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣١ لسنة ١٩٦٣

بتعيين السيد / مدحت عبد الازق مدير مصانع وعضو مجلس
إدارة شركة النصر للكياويات الدوائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد صلاح الدين محمد عبد الحفيظ مديرا
إداريا لشركة سليم وسهمان صيدناوى برتب سنوى قدره ثمانمائة وستة
وسبعين جنيا سنويا .
مادة ٢ - يصرح للسيد المذكور بالجمع بين المعاش المستحق له ومرتب
وظيفته بشركة سليم وسهمان صيدناوى .
وذلك لمدة سنتين من تاريخ العمل بهذا القرار .
مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
مديرية الرياسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٩ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى ميزانية المؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجي والصناعات
الصغيرة لسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ باصدار لائحة
نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة ؛
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس الزراعي حسن محمد سالم بوظيفة مدير
تنفيذ بالمؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجي والصناعات الصغيرة
بدرجة مدير عام .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
مديرية الرياسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر